الغانم مترئسا جلسة المجلس أمس

جانب من الجلسة (تصوير: صالح محمد)

بناء على طلب الوزير التأجيل لمدة أسبوعين وفقاً للمادة «135» من اللائحة الداخلية

مجلس الأمة يحدد جلسة 16 الجاري لمناقشة استـ

المدعج: نؤكد على أحقية النائب بتقديم الاستجواب كحق دستوري وسنتعامل معه وفق الأطر الدستورية

كتب عمر الرشيدي ومصطفى كامل

وافق مجلس الامة في جلسته العادية امس على تحديد جلسته في 16 ديسمبر الجاري لمناقشة الاستجواب المقدم من النائب الدكتور عبدالله الطريجي لنائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التجارة والصناعة الدكتور عبدالمحسن المدعج بناء على طلب الأخير بتأجيل مناقشة الاستجواب لمدة أسبوعين وفقا للمادة (135) من اللائحة الداخلية للمجلس.

وكان الوزير المدعج قد طلب خلال الجلسة واثناء مناقشة بند الاستجواب المدرج على جدول الأعمال تأجيل مناقشته وفقا للمادة (135) من اللائحة الداخلية للمجلس معربا عن الامل في ان تحدد جلسة يوم الثلاثاء الموافق 16 ديسمبر الجاري موعدا لمناقشة الاستجواب.

وجدد الوزير الترحيب والتاكيد على حق النائب بتقديم الاستجواب باعتباره «حقا دستوريا» وانه سيتعامل معه وفق الاطر الدستورية.

من جانبه قال رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم خلال الجلسة إنه وفقا للمادة (135) يجاب طلب الوزير بالتأجيل على ان تحدد جلسة يومي الاربعاء والخميس الموافقين 17 و 18 ديسمبر الجاري لمناقشة بنود جدول الأعمال المدرجة على الجلسة.

من جهته أكد النائب الطريجي احترامه لطلب الوزير المدعج بالتأجيل كونه حقا مشروعا.

وتنص المادة (135) من اللائحة الداخلية للمجلس على ان «يبلغ الرئيس الاستجواب الى رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص فور تقديمه ويدرج في جدول أعمال أول جلسة تالية لتحديد موعد للمناقشة فيه بعد سماع أقوال من وجه إليه الاستجواب بهذا الخصوص».

وتفيد المادة بانه «لا تجري المناقشة في الاستجواب إلا بعد ثمانية أيام على الأقل من يوم تقديمه وذلك في غير حالة الاستعجال وموافقة رئيس مجلس الوزراء أو الوزير حسب الأحوال».

وتجيز المادة لمن وجه إليه الإستجواب أن «يطلب مد الأجل المنصوص عليه في الفقرة السابقة إلى أسبوعين على الأكثر فيجاب إلى طلبه ويجوز بقرار من المجلس التأجيل لمدة مماثلة ولا يكون التأجيل لأكثر من هذه المدة إلا بموافقة أغلبية أعضاء المجلس».

إلى ذلك أعلن وزير التربية ووزير التعليم العالي الدكتور بدر العيسى في جلسة مجلس الامة العادية أمس الغاء وزارة التربية موضوع الوزن النسبي للمواد الدراسية الخاص بالمرحلة الثانوية «لاعادة دراسته» بهدف الوقوف على سلبياته وايجابيته.

وقال الوزير العيسى «اطمئن الطلبة واولياء الامور والنواب الى ان موضوع الوزن النسبي سيلغى وسيعاد دراسته من خلال اللجنة المشكلة في وزارة التربية بالتعاون مع اللجنة التعليمية بالمجلس للوقوف على سلبياته وايجابياته وايجاد البديل له خلال شهر».

من جهتهم أشاد عدد من النواب بتجاوب الوزير العيسى لمناشدتهم في الغاء موضوع الوزن النسبي مؤكدين ان هذا القرار سيبعث الراحة والاطمئنان لدى الطلبة واولياء امورهم.

وذكروا ان لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد البرلمانية ستقدم يد العون والتعاون مع الوزارة من أجل الخروج بحلول بديلة لموضوع الوزن النسبي بهدف تقديم مصلحة الطلبة وسير العملية التعليمية.

وكان مجلس الامة وافق عقب مناقشته بند كشف الأوراق والرسائل الواردة على الرسالة المقدمة من بعض الأعضاء بطلب تكليف لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد البرلمانية بدراسة موضوع الوزن النسبي وهي مطلب اساسي» مبينا ان هناك امرين وراء التوزيعات هما حل مباشر لاعداد الطلبات وقوائم الانتظار لدى المؤسسة العامة للرعاية السكنية اما الحل غير المباشر فيخص الشرائح الاخرى التي تعاني من ارتفاع الاسعار.

وكان مجلس الامة قد وافق على الرسالة المقدمة من اللجنة الاسكانية البرلمانية بشان طلب منح اللجنة اسبوعين لتقديم تقريرها بشان مشروع القانون باضافة مادة جديدة برقم (29) مكررا الى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شان الرعاية السكنية المتعلق (بإعادة قيد رب الأسرة من باع بيته في طلبات الرعاية السكنية) والذي ردته الحكومة بالمرسوم رقم 183 لسنة 2014.

وحول مقترح انشاء صندوق المراة الاسكاني قال الوزير ابل ان القانون رقم 2 لسنة 2011 بتعديل بعض احكام القانون رقم 47 لسنة 1993 في شان الرعاية السكنية "حدد حقوق المراة الكويتية في الرعاية السكنية والشروط والضوابط بشان ذلك".

وجدد ابل تاكيد الحكومة ان دور المؤسسة العامة للرعاية السكنية ليس بناء البيوت فحسب بل بناء المجتمع والأسرة على أساس قوي وسليم. وكان مجلس الامة قد وافق على الرسالة الواردة من لجنة شؤون المراة والأسرة البرلمانية التي تطلب فيها إحالة الاقتراح بقانون بإنشاء صندوق المراة الإسكاني الى اللجنة الاسكانية البرلمانية للاختصاص طبقا للمادة (58) من اللائحة الداخلية.

كما وافق مجلس الامة على طلب نيابي باستمرار عمل لجنة التحقيق البرلمانية بشان أوضاع مكتب الاستثمار الكويتي في لندن والمكاتب الاخرى حول العالم الى بداية دور الانعقاد الرابع المقبل وبتشكيلها السابق ذاته.

وسبق أن قرر مجلس الامة في جلسته 14 مايو الماضي تشكيل لجنة تحقيق باوضاع مكتب الاستثمار الكويتي في لندن والمكاتب الاخرى حول العالم استنادا الى المادة 114 من الدستور والمادة 147 من اللائحة الداخلية للمجلس.

وكان المجلس قد حدد للجنة مدة حتى بداية دور الانعقاد العادي الثالث من الفصل التشريعي الـ14 الحالي وعليه تقدم عدد من النواب اليوم بطلب الى المجلس للموافقة على أن تستمر اللجنة بتشكيلتها السابقة حتى تستكمل مهمتها على أن تقدم تقريرها في موضوع التحقيق بموعد غايته بداية دور الانعقاد الرابع المقبل.

وأرجع النواب طلب استمرار عمل اللجنة الى عدم كفاية المدة الماضية الممنوحة للجنة لارتباط التحقيق بعدة مكاتب حول العالم ولعدم حضور الموظفين الكويتيين الذين تم نقلهم وانهاء خدماتهم في مكتب الاستثمار بلندن والمكاتب الاخرى بسبب العطلة الصيفية وضيق الوقت وكذلك عدم وصول بعض استفسارات اللجنة.

من جانبه طالب وزير المالية انس الصالح النواب الموقعين على طلب لجنة التحقيق بتحديد «موضوعات التحقيق وتحديد اختصاص اللجنة» مؤكدا ان الحكومة لا تمانع في تشكيل لجنة التحقيق ولكن تطلب تحديد ما سوف تبحثه اللجنة من موضوعات بشان مكاتب الاستثمار.

ووافق مجلس الامة في جلسته العادية امسبالاجماع على مشروع القانون بتعديل المادتين الثانية والرابعة من القانون رقم 36 لسنة 1982 في شان رجال الاطفاء وذلك في مداولته الثانية.

وكان المجلس قد وافق في 19 نوفمبر الماضي على المداولة الاولى حيث ينص التعديل في المادة الثانية منه على ان يتولى ادارة الادارة العامة للاطفاء مدير عام برتبة فريق اطفاء ويكون له نائب او اكثر برتبة لواء اطفاء على ان يعين كل منهم بمرسوم.

وحددت المادة الرابعة من ذلك المشروع التسلسل لرتب الضباط وضباط الصف والافراد على ان يسري عليهم جدول الرتب والمرتبات والعلاوات الاجتماعية المقررة للرتب العسكرية لاقرانهم من رجال الشرطة وان يعاملوا معاملة العسكريين وان يسري عليهم قانون المعاشات ومكافات التقاعد للعسكريين وناقش مجلس الامة بعد ذلك التقرير السابع للجنة الشؤون المالية والاقتصادية البرلمانية المدرج بصفة الاستعجال عن مشروع القانون باصدار الخطة السنوية 2014 – 2015 ثم رفع رئيس المجلس مرزوق الغانم الجلسة على ان تستكمل مناقشة هذا المشروع في جلسة اليوم.

واكد وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله في جلسة مجلس الامة أمس «توفيق الوضع القانوني» للشيخ طلال فهد الاحمد الصباح بحيث «لم يعد يجمع بين منصب

- العبدالله: الحكومة قامت باتخاذ خطوات عملية وأخرى جارٍ اتخاذها في شأن إصلاح الوضع الرياضي
- أبل: السكنية واللجنة البرلمانية ستتوصلان إلى حل توافقي خلال أسبوع لحل مشكلة من باع بيته
- دور المؤسسة العامة للرعاية السكنية ليس بناء البيوت فحسب بل بناء المجتمع على أساس قوي وسليم

المدعج طلب تأجيل الاستجواب

- الطريجي: اتحدى أياً من الوزراء ان يقوم ويقدم معاملة غير قانونية تقدمت بها إليه
- الزلزلة: المرأة الكويتية جزء من المجتمع ولا يمكن أن تترك إذا ترملت أو طلقت
- عادل الخرافي: الظروف التي تمر على المراة فيها ضعف ونوع من بخس الحق

الطريجي قبل تأجيل الاستجواب

الشيخ صباح الخالد في حديث مع الفضل

جانب من مجريات الجلسة